

شرح بلوغ المرام. الدرس ١١

عماد السواعير

استعن بالله حديث ابي السمع حديث ابي السمع بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه وللحاضرين ولوالديكم اجمعين اللهم علمنا بما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا. تقول المصنف رحمه الله وعن ابي السمع رضي الله -

[00:00:00](#)

الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام. اخرجته ابو داوود وصححه الحاكم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن - [00:00:40](#)

من سيئات اعمالنا ان يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله. وخير الهدي - [00:01:00](#)

محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. وبعد احبتي في الله هذا هو المجلس الحادي عشر من مجالس شرح متن بلوغ المرام للحافظ ابن حجر العسقلاني - [00:01:20](#)

رحمه الله تعالى رحمة واسعة. وكنا قد توقفنا احبتي في الله في مجلسنا الماضي. عند حديث ابي السمع خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبيننا احبتي في الله تخريج الحديث. وان الحديث صححه - [00:01:40](#)

اهو عامة اهل العلم. كالبخاري والدارقطني. والحاكم والذهبي وابن حجر ومن المعاصرين المتأخرين العلامة اللباني رحمه الله. وذكرنا تضعيف ابن عبدالبر لهذا الحديث وبيننا ان العلة التي ذكرها ليست بعلة. اذ انه اعل الحديث بضعف محل بن خليفة. وبيننا ايها الاحبة الكرام - [00:02:00](#)

ان هذا الراوي ثقة عند المحققين. من المتقدمين عليهم رحمة الله جل وعلا رحمة واسعة. اما العلة الثانية التي عل بها الحديث وهي جهالة يحيى بن خالد فقد بينا ايها الاحبة الكرام - [00:02:30](#)

ان الامام النسائي وابن حبان وثقاه وبذلك ترتفع جهالته والله تعالى اعلم. وذكرت خلاصة حكمه ان للحديث عددا من من الشواهد والطرق. بعضها اين؟ بعضها اين فاضل في صحيح البخاري مثل حديث من؟ احسنت في قصة ام الفضل رضي الله تعالى عنها زوجة - [00:02:50](#)

[00:02:50](#)

بن عبد المطلب في كفالتها للحسن بن علي رضي الله تعالى عنه لما اتت به الى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم في حجره صلوات ربي وسلامه عليه والحديث في صحيح البخاري لكن يا محمد لما اعرض ابن حجر - [00:03:20](#)

رواية البخاري احسنت لان حديث البخاري ومسلم ايها الاحبة الكرام او لان حديث البخاري لم يذكر فيه التفريق بين بول الجارية والغلام وسيأتي باذن الله تعالى التفصيل وبيان حكم هذه المسألة فاقول مستعينا بالله المسائل الفقهية المسألة الاولى. بول الانسان - [00:03:40](#)

[00:03:40](#)

وعذرتة نجس اتفاقا وكذلك الغلام والجارية فالنجاسة اتفاق لكن ايها الاحبة الكرام لكن بول الغلام نجس نجاسة مخففة لكن بول الغلام نجس نجاسة مخففة. وقد اشرت في المجلس الماضي الى ثمرة التفريق بين النجاسة - [00:04:10](#)

[00:04:10](#)

المغلظة والمخففة فمن يذكرني بها؟ تفضل. الابل جميل. لحديث النبي صلى الله عليه وسلم. مذهب الاحناف. نعم. نعم. الثمرة من التفريق يعفى عنه القليل في مسألة قدر المعفو عنه. فاذا كانت النجاسة مغلظة فالمعفو عنه قليل جدا. واذا كانت الناس جالسة

[00:04:50](#) - مخففة

فالمغفو عنه ماذا؟ أكثر. وهذا ايها الاحبة الكرام مضى بيان. واذا نقول هذه المسألة الاولى. فبول الانسان وعذرتة نجس اتفاقا ولفظ الانسان يتناول الكبير والصغير. ذكرنا كان او او انثى. اكتبوا يا كرام ولم يخالف - [00:05:20](#)

فيه احد الا داود الظاهري وخلافه هنا ايها الاحبة الكرام بعيد. نعم المسألة الثانية وانا احاول كعادتي يا كرام اسأل اذكر المسائل المتفق عليها في البداية ثم ان سالة الباب التي فيها الخلاف. فالمسألة الثانية وجوب غسل العذرة من - [00:05:40](#)
الغلام والجارية. حديثنا يا شيخ فهد يتكلم عن اي شيء؟ عن البول شيخ محمد. اليوم المجلس منور. اللهم بارك. بالحاضرين جميعا. اتفضل يا شيخ. الحديث يا كرام يتحدث عن فنذكر حكم البول باذن الله تعالى لكن قبل ذلك يا هاشم نذكر ان العذرة يجب ان تغسل - [00:06:20](#)

فلا يجزئ فيها ماذا؟ الرشح او النضح لا يجزئ فيها الرش او او النبع اتفاقا يا سليم من الغلام والجارية بلا تفريق يا غزة. اذا النجاح متفق عليها العذرة غسلها وجوبا متفق متفق عليه. اما مسألة الخلاف فسيأتي الحديث عنها الان - [00:06:50](#)
اقول اخواني حفظكم الله كيفية التطهير من بول الغلام والجهر هذه مسألة الباب. هذه مسألة الحديث كيفية التطهير من بول الغلام والجارية. نقول اولاً تكتفون؟ اتفق الفقهاء على انهما اي الغلام والجارية - [00:07:20](#)

الفقهاء على انهما اذا اكلا الطعام وبلغا عامين فان مولاه وما كسائر النجاسات. اذا الغلام اكل الطعام وبلغ عامين فان بولهما الغلام والجارية كسائر النجاسات اي يجب غسله. جيد المسألة الثانية تحت هذه المسألة. نقول قول من لم يأكل - [00:07:50](#)
الطعام اذا كان في فترة الرضاعة واعتمد على اللبن في قوته واعتمد على اللبن في قوته وهذه مسألة يا كرام طال بحثها عند الفقهاء كان في زمن الرضاعة لكنه يأكل الطعام مع اللبن. يشرب الحليب لبن الام ويأكل الطعام. هل نقول هذا اكل او لم يأكل - [00:08:30](#)
نقول الفقهاء احسن ما ذكره الفقهاء ان يكون ان تكون قوته مبنية على اي شيء على لبن امه نعم نقول الان نذكر التفصيل فعند الحنفية اذا كان في فترة الرضاعة واعتمد على - [00:09:10](#)

هذا على اللبن في قوته فعند الحنفية والمالكية انه كسائر النجاسات يجب غسله. ما هو الكلام هل يعود على ماذا؟ على بول من؟ الغلام. لماذا الغلام يا ابا عبد الله لان بول الجارية ماذا؟ متفق على وجوب غسله. متفق على وجوب غسله. فالخلاف والبحث يا شيخ - [00:09:30](#)

الغلام الذي لم يأكل الطعام او اكل شيئاً من الطعام لكن غالب اعتماده على اي شيء انا اللبن فنقول عند الاحناف والمالكية كسائر النجاسات. بينما ذهب الشافعية والحنابلة الى التفريق فالغلام ينضح بوله - [00:10:00](#)
والجارية يغسل بولها للاحاديث. الشافعية والحنابلة فرقوا بين الغلام فقالوا الغلام ماذا؟ ينضح يرش والجارية يغسل للاحاديث. وثمة قول ثالث لكنه ضعيف جدا. وهو الرش في كليهما الرش في ماذا؟ في كليهما اعني في الغلام والجارية. اذا الاقوال ثلاثة - [00:10:30](#)
قول في وجوب غسل الجميع الغلام والجارية وهو قول الاحناف والمالكية وقول الشافعية والحنابلة في التفريق. وقول ثالث في الرش في كليهما وهو اضعف الاقوال وابعدها نعم. بعض الفقهاء لا ينسب الى مدرسة بعينها. لكن احبتي في الله والراجح ما دلت عليه - [00:11:10](#)

الاحاديث وهو القول الثاني وهو القول الثاني قول الشافعية والحنابلة ان الغلام يرش وعرفنا الرش وبيننا ما هو الرش والنضح؟ اليس كذلك يا ابا محمد؟ والجارية يغسل قولها غسلا. هذا ايها الاحبة الكرام هذه خلاصة المسألة بقيت بعض الاشياء اذكرها ثم نأخذ اسئلتكم عن هذه المسألة - [00:11:40](#)

حكمة التفريق. لماذا هذا التفريق نقول اولاً الاحكام الشرعية منها ما هو يعلل يعني معقول العلة. له علة معقولة ومنها ما هو تعبدي محض. تعبدية علته غير معقولة لما المغرب ثلاث ركعات يا شيخ احمد؟ تعبد فالواجب - [00:12:10](#)

الانسان ايها الاحبة الكرام بداية طالب العلم وغيره يا ابا عبد الله ان يتلقى احكام الشرع بقبول وانسراح صدر وتصديق مطلق وبلا تردد او روية. ودون تمريرها على العقل فان تمرير الاحكام على العقل والبحث عن علتها المعقولة هو مذهب ابليس الشيطان الاكبر - [00:12:50](#)

قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته ماذا؟ من طين. تأمين لامر وحكم بينما المؤمن حق الايمان هو الذي يؤمن ويصدق بل ظهرت العلة اولى او لم تظهر. فلا وربك قسم من الرحمن - [00:13:20](#)

بسم الرب مضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمك فيما شجر بينهم ثم لا يجد في انفسهم حرجا مما قضيت وماذا؟ ويسلموا تسليما. هذا - [00:13:50](#)

واجب على المسلم لا يقول لماذا وكيف؟ لكن ايها الاحبة الكرام فقهاؤنا في الاحكام التي ظاهرها انها معقولة العلة يذكرون الحكمة فيها لذا نجري على ما جرى عليه ماذا؟ فقهاؤنا والا الواجب - [00:14:10](#)

مؤمن ومسلم لما التفريق لا ندري؟ نقول هكذا جاءنا النص. لكن نبحت ما بحثه اسلافنا ولا ندعي الورع انه عندنا اكثر مما هو عندهم فاقول ايها الاحبة الكرام قيل السبب كثرة - [00:14:30](#)

وتحمل الذكور. الذكر يحمل اكثر من الفتاة. من الجارية. طبعاً هذا في عرف العرب لذا ايها الاحبة الكرام كثرة حمله ماذا تؤدي؟ الى كثرة تبوله في الحجر. فاذا اذا كان كل بول له يجب غسله فان في ذلك ماذا؟ حرجاً وعنة ومشقة. هذه الحكمة - [00:14:50](#)

ذكرها عدد من العلماء على رأسهم الامام ابن القيم رحمه الله. وقيل لان مولى غلام ينزل متفرقا. هذي هذا تعليل اخر وقيل لان بول الانثى اخبت من بول الذكر انت هذا قاله الامام ابن القيم قال الشافعي - [00:15:20](#)

رحمه الله. كلمة جميلة للامام الشافعي. قال الشافعي رحمه الله بول الغلام من الماء والطين وبول الجارية من اللحم والدم. بول الغلام من الماء وهذا طاهر. وبول الجارية من اللحم والدم اكتبوا باعتبار اصل - [00:16:00](#)

خلقهما نظر الامام الشافعي والامام الشافعي ترى امام عظيم علم كبير فقيه اصولي محدث ومما يذكر يا اخوة تكتبون اجريت دراسة حديثة هذا الكلام دقيق وليس كلام وسائل التواصل الاجتماعي دراسة ولا يدري من درسها. نقول اجري - [00:16:30](#)

دراسة حديثة على عينة مأخوذة لابوال ذكور وابوال انثى فتبين ان بول الانثى فيه من البكتيريا والجراثيم اضعاف ما في بول الذكر امنا واسلمنا منذ ان سمعنا الحديث وقبل ان نسمع الدراسة. لكن مما يستأنس به؟ وصدقنا - [00:17:00](#)

ابن القيم قبل ان نصدق الدراسة الحديثة. دراسة تقول يا كرام ان بول الانثى فيه من النجاسات من البكتيريا والجراثيم اضعاف اضعاف ما في بول؟ ما في بول الذكر وسبحانه جل في علاه وتعالى - [00:17:30](#)

وتقدس في عالي سماه. لما قال قولاً عظيماً الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخالق وسبحانه اذ قال عن قول محمد صلى الله عليه وسلم وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. وانا نبهت في صدر كلامي عن الاحكام او عن الحكمة. لان بعض الناس - [00:17:50](#)

لا يقبل الاحاديث الا اذا ماذا؟ اذا كانت اذا اثبتت صحتها بعض الدراسات. وهذا من الخل. والله عيب عليك ان تكذب الحديث ثم اذا جاءت دراسة غريبة تصدق الحديث. وهذا وقع لعدد من الناس ولا سيما في حديث الذباب - [00:18:20](#)

في هذه الزباب ومضى الكلام عنه والله تعالى اعلم. انتقل واياكم يا كرام الى الحديث الذي يليه الا اذا بقيت اسئلة فيما ذكرت. نعم. ونقل يا اخوة حتى نقطع شوطاً. الله يحفظكم - [00:18:40](#)

غلام اذا اكل اذا اعتمد على اللبن او لا لا التفريق في حكم البول في الضابط المذكور الذي ذكرته لك ان الغلام لم يبلغ العامين وكان غالب غذائه على اللبن. الحنابلة والشافعي - [00:19:00](#)

ما دام في سن الرضاعة يرشد؟ لا فرق كيف يعني لم يفرقوا؟ نعم. الشافعية. فرقوا انه في نص لا لا تفريقهم شيخ فهد حفظك في حكم غسل بول الغلام والجارية. وليس في مسألة الاكل وعدم الاكل. والا الغلام - [00:19:20](#)

جارية اذا اكل الطعام نحن صدرنا اقرأوا المسألة الاولى التي كتبناها اتفاقاً اذا اكل الطعام ماذا؟ يجب وان كان دون سن او في سن الرضاعة. بعض الاولاد يفتن انه اول اسبوع ما ياكل. اغنيه - [00:19:50](#)

لا يأكل لا يعتمد على اللبن اعتماداً كاملاً. قد يكون غالب اعتماده على اشياء اخر وهذا يقع قد يقع وان كان في حالات في حالات في حالات قليلة نعم. لا حتى تنجلي المسألة. في صدرك سل اين الاشكال - [00:20:10](#)

والمالكية فرقوا انهم اذا اكل يغسل. لا لا يغسل. اذا اعتمد على اعتمد او لم يعتمد اعتمد او لم يعتمد. اعتمد او لم يعتمد يجب ان يغسل. لذلك يا شيخ فهد لو تأملت المسألة - [00:20:30](#)

التي ذكرتها لك في كيفية التصوير قلت واحد ماذا؟ اتفق الفقهاء على انهما اذا اكلا نجس طيب اذا الخلاف اين؟ في ما اذا لم يأكل الطعام فالاحناف والمالكية يرون وجوب الغسل ايضا - [00:20:50](#)

والحنابلة والشافعية يقولون لا ينضح ويرش. نعم. والحنابل شرط اعتماده على على الطعام. بعد السنتين يعتمد على اللبن يبقى يرش. نعم. ما لم يأكل لا ما يقام لكن هو سن الرضاعة عامين هذا ايش؟ هذا الغالب بعض الاطفال يتجاوز هذا السن كما قلنا ان بعض الاطفال - [00:21:10](#)

ينزل عن العامين ويفطم فيما هو دون دون العامين. نعم ذكر الفقهاء ان التفريق على هذا كالبول ولا دليل على ذلك والله تعالى اعلم. نعم. ابا عبد الله غسل للموضع فقط. للموضع فقط وليس للثوب كله. طبعاً الانثى غسل - [00:21:40](#)
لا غسل للموضع. الغلام رش نضح. لا ما يفصل كله لا يغسل كله. فقط موضع البول. لكن ابا عبد الله والكلام لكم جميعاً. هذا الموضع كيف اغسله او كيف اطهره احسن؟ كلمة تطهره. ان كان غلاماً فارش الماء. وان كانت انثى فيجب الغسل. وانا اعني بالغسل -

[00:22:10](#)

الموضع ما الثوب كله يا كرام؟ نعم. تفضل. لا الرش والنضح ذكروا تفريخ والخاصة انهما بمعنى واحد. بمعنى واحد لان التفريق المعتمد والمعتبر بين الرش والنضح من جهة والغسل من جهتين من جهة اخرى تفضل يا محمد - [00:22:40](#)
ورش ما دام غالب اعتماده على على اللبن. نعم. العبرة يا كرام باللبن لا بالاغوام. اخر سؤال تفضل هل ينقض الوضوء؟ وجود النجاسة على ليس ناقضاً لي للوضوء. لكن يجب عليه ان يزيلها حتى يؤدي العبادة - [00:23:10](#)

وجود النجاسة على البدن لا يعد ناقضاً للوضوء. لكن يجب عليه ماذا؟ ان يزيلها. حتى يتمكن من اداء اي من اداء العبادة. طيب تنتقل يا كرام الى الحديث الذي بعده. وهو حديث في غاية الاهمية يتعلق فيه حكم الدماء - [00:23:40](#)

طهارة ونجاسة. نعم. تفضل. وعن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها. عن اسماء بنتي. بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في - [00:24:00](#)

قال صلى الله عليه وسلم تحده ثم تقرصه بالماء ثم تنطره تصلي فيه متفق عليه. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالت خولة يا رسول الله فان لم يبلغ الذنب - [00:24:20](#)

قال يكفيك المال ولا يضر قيمته. نعم. اخرجه الترمذي وسنده الضعيف. سنده ضعيف نعم هذا الحديث او هذان الحديثان ضووا عليهما بحكم الدم وكيفية التطهير منه او التطهر منه يا حبذا من بقيت في ذهني اسئلة عن الحديث السابق يكتبها اخوانه ويرسلها. رفع الله قدركم. نقول - [00:24:40](#)

ذكر ابن حجر في هذا الباب او في هذه المسألة ذكر حديثين. الحديث الاول حديث اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في دم الحيض يصيب الثوب. قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي في هذا الحديث في - [00:25:20](#)

غاية الاهمية وفي غاية الدقة ووجود الحرف ثم له دلالات كبيرة سنأتي اليها. ثم ذكر حديثاً اخر وهو حديث ابي هريرة قال قالت خولة يا رسول الله فان لم يذهب الدم قال يكفيك الماء ولا يضر كثره ولا - [00:25:40](#)

ايضرك اثر هذه الرواية او هذا الحديث المستقل حديث ابي هريرة ايضا في غاية الاهمية. اقول ايها الاحبة الكرام مستعينا بالله حديث اسماء كما لا يخفى على شريف علمكم في الصحيحين فقد جاوز - [00:26:00](#)

القنطرة. اما حديث ابي هريرة فاتحدث عن تخريجه اقول اخرجه ابو داود واحمد من طريق عبد الله ابن وهب عن ابن لهيعة وعزوه للترمذي عزوه للترمذي يعني قول ابن حجر اخرجه الترمذي هذا يسمى عزوا - [00:26:20](#)

وعزوه للترمذي وهم من الحافظ رحمه الله فالحديث ليس عند الترمذي وانما عند ابي داود وهذا يدل على طالب العلم ان الجبل العالم الكبير قد يهن فلا يتسلق قزم على ظهر جبل ليطعن فيه ويتصيد اخطاءه - [00:27:00](#)

ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا. فكل يؤخذ من كلامه ويرد. ويعرض له ما يعرض للبشر. لكن الواجب عليك يا طالب العلم ان تحسن الظن بالعلماء الكبار - [00:27:37](#)

فتقبل صوابهم وتعتذر لهم عن اخطائهم ولا تقبلوها. لا تقبلها لكن بادب طالب العلم الذي يجن ويعظم لا بسمت المقلد. الذي يقلد دينه للرجال. فما شيخه هو الصواب وما لا يقوله شيخه ليس صوابا ما يفعله الشيخ والسنة وما لا يفعله شيخه - [00:27:57](#)

هو البدعة هذي مصيبة المصائب في زماننا اليوم. هذه مصيبة المصائب. لذا بعض الناس ايها الاحبة الكرام لا يرى اخطاء واخطاء علمائه وانما يرى اخطاء غيرهم هذا من عدم الانصاف. وهذا من عدم الانصاف - [00:28:27](#)

فالواجب على الانسان ايها الاحبة الكرام الا يغلو الا يغلو ان يكون وسطيا بحق ولا سيما في تعامله مع مشايخه وعلمائه ما تفرقت كلمة اهل السنة اليوم الا لما صار الغلو في المشايخ والعلماء - [00:28:47](#)

فتفرقوا ايدي سبأ كما تقول العرب. وصار هذا يرميان بالبدعة وذاك يرمي الآخر البدعة السبب انه لا يجالس شيخه. والسبب انه رد على شيخه بل السبب انه ضعف حديثا صححه شيخه - [00:29:07](#)

اي من هذا؟ هذا تقليد اعمى. وجهل نسأل الله السلامة والعافية. نسأل الله السلامة والعافية السنة عندهم انصاف واحترام وتوقير للعلماء وعدم ايها الاحبة الكرام عدم تعظيم للنفس وعدم اعجاب بها. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الحديث المخرج عند الطبراني قال ثلاث مهلكات - [00:29:27](#)

عد منها واعجاب المرء بنفسه. بعض الناس اليوم لا يضبط الاربعين النووية. ثم يبدأ يتكلم في القامات والكبار لعله لا يحفظ الفاتحة ولا يتقن جزء عمه واذا به يستدرك ويؤلف رسائل في تصحيح - [00:29:57](#)

او تضعيف او الوقوف عند اخطاء بعض العلماء فنقول ايها الاحبة الكرام الواجب على الانسان ان لا يقدر في الكبار الا اذا كان انا على ارضية صلبة وكان طالب علم والواجب عليه اذا تبين له الخطأ ام ماذا يفعل؟ ان يحسن - [00:30:17](#)

فيستغفر ويدعو لهذا المخطئ. يدعو الله جل وعلا ان يكتب اجره ان يتجاوز عن خطأه. فنقول ايها الاحبة الكرام هذا الحديث اعل بعلتين. حديث ابي ابي هريرة العلة الاولى انه - [00:30:37](#)

من رواية ابن لهيعة وهو ضعيف ضعفه المحققون من اهل العلم. ضعفه المحققون كابي حاتم. ويحيى بن سعيد في حاتم الرازي ويحيى بن سعيد وابن معين والنسائي والثانية العلة الثانية تفرد به هذا الحديث - [00:31:07](#)

وابن لهيعة هذا يا كرام كان يحدث من كتبه ومن غير كتبه. ولا يضبط حديثه حدث من كتبه ومن غير كتبه. ولا يضبط حديثه. وهذا الراوي مهم ان تتعرفوا على حاله. لان عدد - [00:31:48](#)

كبير من الاحاديث مدارها عليه. وقد ساء حفظه بعد احتراق كتبه لانه كان يحدث من اي شيء يا محمد؟ كتبه. وهذه مشكلة من لا يحفظ. فيعتمد الكتب فاذا ضاعت هذه الكتب او فقدها فانه لا لا يجدها - [00:32:08](#)

والانسان يا كرام من يزهد بالحفظ والضبط اقول لك كلمة واحدة تخيل ما قدر الله. انك دخلت سجنا ولا قرآن في ولا مصحفا تؤتى به ولا مصحف تؤتى به. ماذا استصنع - [00:32:38](#)

ستقرأ من اين؟ من اين ستقرأ؟ اما من المحفوظات التي في الصدر واما من الاوراق فان لم يكن عندك لا هذا ولا هذا فاحسن الله عزاءك وستعص اصابع الندم على - [00:33:08](#)

افرطت في زمن الساعة والفرار والجدا على الحفظ. وهذا مما ابتليت به اليوم قمة من يحفظ القرآن. ولا سيما من طلبة العلم والله المستعان. ومن المنتسبين لمنهج اهل السنة والجماعة. منهج - [00:33:28](#)

السلف فالواجب علينا ايها الاحبة الكرام ان نحیی هذا المنهج المبارك العناية بكلام الله ان جل وعلا حفظا وتدبرا وفهما وعملا. طالب علم لا بالقرآن ضع عنده علامة الصفة. فنقول ايها الاحبة الكرام هذا الايمان - [00:33:48](#)

هذا الراوي ساء حفظه بعد احتراق كتبه وخلاصة القول فيه وانا ما سأمليكم اياه ما ادين الله به. لان الخلاف في ابن لهيعة كبير. الخلاف فيه كبير. فانهم ابا مصعب من يصححه يوفقه على الاطلاق. ومنهم من يضاعفه على الاطلاق. ومنهم من يفصل. وعليه مدار

عدد كبير من الاحاديث - 00:34:18

فاقول ما دين الله به؟ خلاصة القول في ابن نهيهما ما يلي. ضعيف ولكن يعتد برواية العبادلة عنه. ضعيف يعتد برواية عنه واحفظ من هم العبادلة. عبدالله ابن وهب رويانا. عبدالله بن وهب - 00:34:48

الراوي عنه في من طريق احمد وابن المبارك عبدالله ابن المبارك الامام العلم العابد زاهد المحدث رحمه الله تعالى رحمة واسعة وعبدالله بن يزيد المقرئ هؤلاء الثلاثة اذا رأوا عن ابن لهيعة يا كرام فان العلماء قالوا روايتهم عنه يعتبر - 00:35:18

بها بمعنى اكتبوا بمعنى ما معنى يعتد بها؟ بمعنى انها يمكن ان تتقوى بالشواهد معنى يعتد بها انه يمكن ان تتقوى بالشواهد والمتابعات. فان جاء الرواية عن غير هؤلاء الثلاثة فانه لو توبع فتبقى ضعيفة والله تعالى اعلم. فنقول - 00:35:48

وهذا الحديث اعني حديث ابي هريرة هو من رواية عبد الله بن وهب اذا يعتد بها او لا يعتد بها يعتد بها. نقول ومما يقويها بل يصح ما صح عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها سئلت عن الثوب - 00:36:18

اذا اصابه الحيض ما يقويها ما يقوي رواية ابن لهيعة رواية عبد الله ابن وهب يعني ابن لهيعة ما صح عن امنا عائشة رضي الله تعالى عنها انها سئلت عن الثوب. اذا اصابه الحيض - 00:36:48

وغسل بالماء قالت امنا هو طهور. وان لم اذهب اثره شاهد يا فهد وان لم يذهب اثره. هذا نفس معنى حديث ابيه ابي هريرة لا يضره اثره. هو طهور وان لم يذهب اثره. اكتبوا اخواني رواه ابن ابي شيبه - 00:37:08

ابو داوود باسناد صحيح وارشدت الى تغيير لونه فسيأتي ارشدت عائشة رضي الله تعالى عنها ابن ابي شيبه وابو داوود باسناد صحيح وارشدت الى تغيير اللون فقالت اغسله. فان الماء طهور. صححه - 00:37:38

العلامة الالباني رحمه الله. الالفاظ الفاظ هذا الحديث وهي مهمة يا كرام. نقول ما معنى تحته اي تحكه وهو ازالة عينه تحته يعني فكه ومعنى تحكه هذا الحيض الدم ازالة عينه - 00:38:08

تقرصه قال تحد ثم تقرصه. تقرصه هو ذلك الدم باطراف الاصابع باطراف الاصابع. ولا يزال الناس الى اليوم يستعملون هذه الكلمة. تقرصه. اي باطراف باصابعها تدلكه ليتحلل. وليخرج ما شربه الثوب من - 00:38:39

الدم اذا القرص ما هو القرص يا اخوة؟ ذلك باطراف الاصابع ليتحلل هذا الدم ويخرج ما شربه وهذا الثوب. طبعاً. نعم. تنضحه انه يمكن ان يتحلل الا بالماء تنضحه ترشه وقيل تغسله - 00:39:09

خولة هذه بنت يسار. رضي الله تعالى عنه. ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم ولا يضره اثره يعني بقي اللون بعد الغسل. هذه مسألة مهمة النساء يسألن عنها. الدم هذا الذي يبقى - 00:39:39

بعد الغسل هل يضر او لا يضر؟ قال لا يضر الكافرون سيأتي الكلام عن المسألة الفقهية اي لا يضره اثره اي لا يضره او لا يؤثر بقية لون الدم بعد الغسل. المسائل الفقهية - 00:40:09

المسألة الاولى ونبدأ بالمتفق عليه نجاسة الدم الخارج من السبيل في ليل اتفاقا نجاسة الدم الخارج من السرير اتفاقا ويعفى عن يسيره. يسير الدم الخارج من السبيلين. عند جمهور العلماء - 00:40:39

ان الحنابلة قالوا لا يعفى عن يسيره والراجح مذهب الجمهور انه يعفى عن المسألة الثانية وهي المسألة التي قال بحثها وطال الكلام فيها يا كرام. واقول لكم بكل صراحة ظهر - 00:41:09

وفيها عدم تأصيل عدد من الناس في مسألة تبديع صاحب القول بنجاسة الدم او تسفيهه او رده ورميه. والله المستعان. والله اني احديثكم عن مشهد اذا رأيت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم رجل يبدو انه عن رجل يبدو انه مرشد مع عمرة مع رحلة عمرة - 00:41:49

فكان يشرح له اشيء عن الطهارة فمر بذكر الدم وانا اسمع. فقال اما الدم فطاهر وليس بنجس. والقول بنجاسته غير صحيح. وهذا القول لا تلتفتوا اليه. فاسمع يا طالب العلم. اقول - 00:42:19

حكم الدم الخارج من غير السبيلين. الخارج من السبيلين ماذا يا فاضل؟ اتفاقا فاجلس اتفاقا. يشمل الحيض والنفاس وغير ذلك. مما

يخرج من السبيل ويعفى عن يسيره كما ذكرنا. نقول حكم الدم الخارجي من - [00:42:39](#)

مذهب جماهير اهل العلم انه نجس مذهب من؟ جماهير اهل العلم ونقل الاجماع على ذلك. نقل ماذا؟ الاجماع وممن نقل الاجماع
الامام احمد رحمه الله. واعلم يا طالب ان الامام احمد من اكثر الناس تشددا في نقل الاجماع. اعني لا ينقل من الاجماع -

[00:42:59](#)

معي الا ما كان اجماعا حقا. الامام احمد من اكثر المتشددين في اي باب؟ في باب نقل الاجماع فلما يأتيك نقل عن الامام احمد نقل

اجماع فالمسألة تكاد تكون انتهت لكن نذكر ما - [00:43:39](#)

نرى هو الله تعالى اعلم. اقول اخواني نقل الامام احمد وابن حزم وابن عبد البر والنووي وغيرهم استدلالا بعموم الاية او دما مسفوحا

او لحما خنزير فانه قياسا اذا استدلالا بعموم الاية وق - [00:43:59](#)

كاسا على دم الحيض المتفق على نجاسته وهذه التفريق في غاية الاهمية ترى من الناس الذين اليوم غير منهجين في تأصيلهم

العلمي لا يرى نجاسة الدم بناء على القول الثاني جيد. ويدخل في ذلك ما لا يدخله اصحاب القول الثاني. وهو دم الحيض -

[00:44:29](#)

فتنبهوا لذلك اوضحها فاقول ايها الاحبة الكرام قياسا على دم الحيض فيما ذهب الشوك وتبعه صديق حسن خان الشيخ الالباني وابن

عثيمين اذا عاد الحيض والنفاس عاد الحيض والنفاس انظر القول الثاني يقولون طاهر لكن باستثناء ماذا؟ يأتيك مقلد لهؤلاء يقول

لك الدماء كلها طاهرة. نقول يا اخواني - [00:45:09](#)

ولا يعرف فيما وقفت عليه من باب الانصاف. ولا يعرف القول بالطهارة عن احد قبل الشوكاني رحمه الله. لا يعرف القول بالطهارة عن

احد قبل الامام الشوكاني. والشوكاني متقدم او متأخر. متأخر جدا. الامام الشوكاني صاحب كتاب - [00:45:59](#)

اثنين الاوتار وتفسير فيض القدير والشوكاني متأخر والصديق حسن خان معاصر صاحب الروضة والشيخ الالباني تعرفونه والشيخ

ابن عثيمين تعرفه. فالقول بطهارة الدم حادث ولا يعرف في القرون الاولى ولا القرون الوسطى. ولا التي بعدها - [00:46:29](#)

نعم واستدلوا على اصحاب الفريق الثاني وهم علماء فقهاء كبار استدلوا على طهارتهم لان الاصل هو الطهارة. حتى يقوم دليل

النجاسة والاصل في اشياءنا ايش؟ الطهارة. قالوا الاصل الطهارة. في الدم. وحتى يقوم دليل النجاة - [00:46:59](#)

قسي ولا دليل. هذا الاستدلال الاول. ايضا استدلوا يا كرام بالاثار المروية عن الصحابة استدلوا بالاثار المروية عن الصحابة رضوان الله

تعالى عليهم التي تدل على طهارة الدم ولكن يجاب عن استدلالهم بالاصل وبالاثار يجاب عن استدلالهم يا ابا - [00:47:39](#)

قال بما يلي الاصل وهو الاصل انه طاهر منقود بالاجماع. كيف يكون اصل الدماء طاهرا؟ وقد اجمعت الامة على جلسته اذا هذا

الجواب الاول عن استدلال الفريق الثاني. الفريق الثاني قالوا الاصل الطهارة - [00:48:19](#)

وعندنا اثر اجاب الجمهور او الجماهير قالوا اصلكم هذا منقود بالاجماع. من قال لكم ان الاصل هو سنذكر ذلك سنذكر ذلك واجابة

سهلة واظن انها ستريحك وستغير مذهبك اما الاثار التي استدلوا بها الاثار المروية عن الصحابة - [00:48:49](#)

فبعضها ضعيف. مثل قصة الصحابي الذي رماه المشرك. فمضى يصلي والدماء تسيل هذه القصة من اشهر ما يستدل به على طهارة

الدماء. هذه او هذا هذه القصة رواها ابو داود باسناد ضعيف. فيها راو مجهول. رواه ابو داود باسناد ضعيف - [00:49:19](#)

فيها راوي مجهول وهو عقيل ابن جابر او عقيل ابن جابر. اذا احفظ يا طالب العلم. الاثار التي استدل بها اصحاب القول والثاني اولاً

بعضها ضعيف. وبعضها جهالة عقيل او - [00:49:49](#)

بن جابر وبعضها فيه دليل على ان خروج الدماء من البدن لا ينقض الوضوء. فيه دليل على ان خروج الدماء ماذا لا ينقض الوضوء.

وليس فيها دليل على الطهارة وتنبه صلى ولم يتوضأ عصر بثرة فصلى ولم يتوضأ - [00:50:09](#)

كلها صلوا كما قال ابو معاذ صلوا في صلى عمر وجرحه يثعب دما كلها تدل على ان الدم خروجه ليس ناقضا وهذا سيأتي الكلام انا

في باب نواقض الوضوء. الجواب ثالث عن الاثار يا اخوة - [00:50:49](#)

يجاب عنها جميعها عن جميع الاثر. بجواب سهل جدا يجاب عنها جميعها وهذا الجواب الثالث. انها من اليسير المعفو يجاب عنها

جميعها ايش؟ انها من اليسير المغفو عنه او النازف الذي لا ينقطع. انسان نازف تقول له انتظر حتى تقف الدماء. جرحه مستمر الدم -

[00:51:09](#)

ما يقف كجراحات الصحابة كحال عمر هذا عند العلماء يقولون هذا دمه نازف مستمر ما عندنا اشكال انه يصلي على هيئته وعلى حالته. اتفاقا عند العلماء. فانظروا كيف كيف هذه - [00:51:49](#)

الاجابة كيف حقيقة فيها شيء من الوجاهة؟ كل الاثار. والاخبار المروجة عن الصحابة. والتي استدل باصحاب الفريق الثاني على طهارة الدم هي احد ثلاثة امور اما انها ضعيفة. بعضها. والصحيح منها يدل على عدم نقض الوضوء - [00:52:09](#)

يجاب عنها جميعها صحيحها وضعيفها انها من الدم المغفو عنه اتفاقا. نحن والجماهير على ان الذي خرج من السبيل لين ايش؟ نجلس ومغفو عن وهذا من باب اولي. هذا من باب فهمتم اخواني؟ زادكم الله علما وفهما - [00:52:29](#)

كل العلماء جمهور باستثناء الحنابلة عفوا عن اليسيري الخارج من ايه؟ من السبيلين فهذا من باب اولي جرح يسير بثرة كلها هكذا الاثار. النوع الثاني انها من الجرح المستمر الدائم. الذي ما ينقطع. ومثل - [00:52:49](#)

السابع الصلاة جائزة فيه. والجواب الثاني كذلك يعجبني انها تدل على عدم نقض الوضوء لا على النجاسة وانا اسألكم نور المجلس اليوم. هل كل نجس يلزم منه نقض الوضوء؟ لا. كالسؤال الذي جاءنا وجود البول على - [00:53:09](#)

البول نجس لكننا هو ناقض للوضوء. اذا هذه اجابات فيها شيء من الوجاهة لذا الراجح عند العبد الفقير الذي لا يملك شيئا هو مذهب جماهير اهل العلم في نجاسة الدم الخارج من غير - [00:53:29](#)

مع العفو عن عن يسيره. ويكفي القول بالاجماع ويكفي ايها الاحبة الكرام ان الاحتياط في مثل هذه الصورة ايش؟ واجب. فلا يتسرع الانسان يصلي وعليه شيء من الدماء نرفع الاذان ونكمل المسألة باقي تفريعاتها بعد الصلاة وبالله التوفيق وصلى الله على محمد -

[00:53:49](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين. اذن ارفع يا شيخ فهد الله الله اكبر. احسنت. الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله يدخل في الصلاة تؤخذ على هذا اشهد ان محمدا رسول الله - [00:54:19](#)

اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله. حي على الفلاح. بسم الله حي على الفلاح الله اكبر هل فصل احد العلماء؟ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. هل فسر احد العلماء -

[00:55:19](#)

العرف اليسير تقصد. اليسير عرفا. بعضهم قال مثل الابرة مثل الرأس ان يكون مثل رأس الابرة. يسير عرفا ما تعارف عليه الناس انه يسير يشق معه يعني يشق الانسان ان يتحرز منه مثل هذا يعفى عنه. والله تعالى اعلم. السؤال الثاني شيخ احمد - [00:56:49](#)

مسألة الرعاة اثناء الوضوء. هذه مسألة مبنية على مسألتنا وعلى مسألة اخرى. على القول بنجاسته نقول هو نجس. ينبغي ان يزال عن الاعضاء لكن هل هو ناقض او ليس ناقضة؟ هذه مسألة سيأتي بحثها باذن الله باذن الله تعالى. نقول ايها - [00:57:19](#)

احبتي الكرام ختما لهذه المسألة. انصح نفسي واخواني من طلبة العلم. ببذل الجد والاجتهاد في طلب العلم وتحصيله وفي دراسة المسائل ولا سيما المسائل التي ينقل فيها القول عن الائمة الاربعة. او ينقل فيها الاجماع - [00:57:39](#)

ولا يتسرع الانسان ويخطأ الذي امامهم. لا تكاد كلمة الائمة الاربعة تخطئ. اقول لا تكاد تخطئ اجماعهم لا يكاد يخطئ. لذلك كن طالب علم جادا مجدا حريصا في البحث والتفتيش والتنقيب. وان كان - [00:57:59](#)

الامر في التقليد الله اقلد الائمة الاربعة اسلم. اما ان تكون مقلدا ثم تقليدك انزل نقول اشكال. اما ان تكون باعنا وتنتظر وترجح واما ان تقلد جيلا شهد له بالخيرية. شهد له - [00:58:19](#)

للخيريات. ننتقل الى مسألة اخرى يا كرام مسألة وجوب ازالة تفضل طبعنا وناقض وهو نجس لان دم الحجامه كبير. كثير. نعم. وجوب ازالة هذه المسألة الثالثة عندنا اليوم. وجوب وازالة النجاسة قبل الغسل. وجوب ازالة النجاسة قبل الغسل. اعني عينا - [00:58:39](#)

النجاسة يا اخوة وجوب ازالة عين النجاسة قبل غسلها. وذلك بحث يابسه تزول جرمه جرم النجاسة. وجوب ازالة النجاسة قبل

الغسل وذلك كما في حديث اسماء رضي الله تعالى عنها ثم يدلق بالماء - [00:59:19](#)

ثم يدلك باي شيء بالماء. والدليل يا محمد قوله تحطه ثم تقرصه بالماء. قلنا القرص بالماء لكن قبل ذلك الحد دون ماء. لا المسألة

الرابعة وجوب تطهير الملابس بقعة يعني الارض التي يصلي عليها. والبدن قبل الصلاة. هذا الحديث - [00:59:49](#)

يا كرام يدل على وجوب التطهر والتطهير قبل فعل الصلاة. لانه قال ثم تصلي فيه ويطهروا الثوب قبل قبل الصلاة المسألة

الخامسة لو صلى وفي ثوبه نجاسة لا يعلم عنها فصلاته صحيحة - [01:00:29](#)

استدلوا بماذا يا هاشم؟ بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم في في نعليه الذين اخبره جبريل ان فيهما قدرا فخلع النبي صلى الله عليه

وسلم نعليه واكمل ما هدم ما صلى بمعنى ما ابطل الركعات التي - [01:01:06](#)

استمر في صلاته. المسألة الخامسة او السادسة عدم اشتراط عدد في غسل النجاسات. لا يوجد عدد يا ابا بلال. وانما العبرة في زوال

النجاسة ولو مرة واحدة. العبرة في اي شيء في زوال النجاسة ولو مرة واحدة - [01:01:26](#)

واحدة المسألة السابعة جواز الاكتفاء بالماء في ازالة دم الحيض وغيره. ولا يشترط استعمال ال الحواد جمع حاد. ليش طارت

استعمال شيء تحد شيء حاد تحكه او تفرك به او تحط به الدمع - [01:01:56](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة هذه الرواية او هذا الحديث الذي اتى به المؤلف قال يكفيك الماء يكفي الماء. ولو

تكتبون اخواني ولو بقي اثر الدم اعني لونه. يكفي الماء في تطهير - [01:02:26](#)

دمي ولو بقي اللون اما حديث ام قيس بنت محسن عند ابي داود حكيه بضع او بصلع يعني بحجر او عود. واغسله بماء قدر هذا

حديث ام قيس ضعفه عبد الحق الاشبيلي - [01:02:56](#)

فقيلي عبد الحق الاشبيلي والعقيلي هذا الحديث يستدلون به على اي شيء على وجوب استعمال ماذا؟ الحواج ونقول لا. الصحيح انه

لا يجب. والحديث الذي استدل بهؤلاء ضعيف. وبالمناسبة يا طلبة العلم - [01:03:36](#)

عبدالحق الاشبيلي امام محدث وعلم كبير. بل ومتخصص في احاديث الاحكام. وهو اول من الف في كتب او في احاديث الاحكام

اول من جمعها يعني على الاقل نقول اقدم كتاب وصلنا في احاديث الاحكام - [01:03:56](#)

بالحق الاشبيه. كتاب الاحكام الوسطى والصغرى والكبرى هذه كلها له. نعم تميز به انه يحكم على الاحاديث ويتكلم في العلل. فهو

حقيقة من احسن وانفع الكتب للمتقدمين في باب احاديث احاديث الاحكام. والعقيلي امام محدث له كتاب اسمه الضعفاء. وقد صح -

[01:04:16](#)

اكمل الكلام بعد قولي ضعفه عبد الحق الاشبيلي والعقيلي. وقد صح عن امنا عائشة انها قالت فسئلت عن الحيض يعني عن الدم الذي

يصيب الثوب قالت امنا تغسله فان لم يذهب اثره - [01:04:46](#)

ماذا قالت فلتغيره بشيء من صفرة. يعني تلونه. هذا يدل على ان بقاء اللون لا ينظر. لان التلوين ليس ازالة. التلوين ليس ازالة

امنا عائشة وتذكرون الحديث الذي رواه ابن ابي شيبه قلناه هو ظهور وان لم يذهب اثره - [01:05:09](#)

وهذا الحديث ايضا ايها الاحبة الكرام حديث خرج ابو داود وصححه الالباني الحديث والفائدة الثامنة جواز الصلاة في ثوب

الحائض. يعني المرأة التي حاضت في ثوب وغسلته يجوز ان تصلي تصلي فيه - [01:05:39](#)

ايضا من المسائل التي تدرس هنا وقد مضى تحريرها المسألة الاخيرة اختتم بها او قبل الاخيرة في هذا في الحديث دليل لمن ايش؟

لمذهب الجمهور الذي اشترط الماء لازالته النجاسة. تذكرون هذه المسألة - [01:06:19](#)

اشتراط الماء لازالة النجاسة مرت معنا في حديث بول الاعرابي المسجد بينا مذهب الجمهور واخترنا مذهب من الاحناف ان النجاسة

تزول او تزال بكل مائع طاهر واختاره من ابن تيمية وهو الراجح - [01:06:39](#)

صحيح هذا الحديث يستدل به الجمهور وايضا ايها الاحبة الكرام في الحديث فائدة وهي بسماحة هذه الشريعة في عفوها عن

اليسير. في عفوها الله ما جعل علينا في الدين من حرج. ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. ففي مثل هذه الاحاديث دلالة - [01:06:59](#)

على ان الشريعة ما ارادت الحرج والمشقة والعنة على الناس. مع نهاية الكلام عن هذا في الحديث يا كرام نكون قد فرغنا والله

الحمد والمنة من احاديث المياه والانية وما يتعلق - [01:07:29](#)

بازالة النجاسة وثم ننطلق باذن الله تعالى بعد رمضان باسبوع في الاسبوع الثاني من شوال الاربعاء الثانية من شوال باذن الله تعالى نعود الى درسنا هذا الذي توقف في شهر رمضان المبارك لان اغلب الاخوة يرتبطون بصلاة قيام ودرسنا سيكون بعد العصر في تفسير -

[01:07:49](#)

يوم الاربعاء لمن شاء ان يحضر اما درس بلوغ المرام نستأنفه باذن الله تعالى في باب الوضوء بعد رمضان بلغنا الله واياكم اياه وانا

على صيامه وقيامه. مما اوصي نفسي واياكم في ختم هذا المجلس بامور ثلاثة - [01:08:19](#)

ان شاء الله ما انسى. الامر الاول ايها الاحبة الكرام يا طلبة العلم. هذه المادة العلمية التي القيت او هذه المادة العلمية التي القيت عليكم تحتاج الى شيء من المراجعة. فقد اشتملت على عدد كبير من المسائل الفقهية. والتي اذا ضبطها طالب العلم فانه بحق طالب -

[01:08:39](#)

وعلم مأصل تحتاج منك الى شيء من المراجعة. والمادة كلها مفرغة وموجودة يا اخوة على قناة الدرس في تيليقرام وسنضع تلخيصا

للدروس كلها. نجتمعها في ملف واحد ليسهل مراجعتها. وان يسر الله فاننا سنختبركم - [01:08:59](#)

بين الاذان والاقامة في درسنا الاول بعد رمضان. فيما مضى في الاحاديث التي تم مضى شرحها. في الواحد والثلاثين حديثا والكل

يحظر اخوان سهل باذن الله تعالى. المسألة الثانية ايها الاحبة الكرام التي يحسن التنبيه عنها - [01:09:19](#)

قبل الاقامة اننا باذن الله تعالى سنعقد بعد غد في مسجد الرسالة درسا في شرح حديث الصيام كتاب الصيام من متن عمدة الاحكام

من العصر الى العشاء. بحول الواحد الاحد - [01:09:39](#)

ان شاء الله تعالى من باب التفقه بالنسك قبل التلبس به نسأل الله ان يفقهنا وان يعيننا واياكم وان يرزقنا الاخلاص في القول والعمل

هذا والله اعلم وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين. عافاك الله - [01:09:59](#)

- [01:10:19](#)